

## وزارة البترول والثروة المعدنية

قرار رقم ١١٩٠ لسنة ٢٠١١

### وزير البترول والثروة المعدنية

- بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون الزراعة وتعديلاته ؛  
وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بإصدار قانون نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ؛  
وعلى القانون رقم ٢١٧ لسنة ١٩٨٠ بشأن الغاز الطبيعي ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٨٨ فى شأن خطوط أنابيب البترول  
ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛  
وعلى القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ بإصدار قانون شركات قطاع الأعمال العام  
ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى قرار السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٠٩ لسنة ٢٠٠١  
بإنشاء الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية وتعديلاته ؛  
وعلى موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة على إنشاء خط غاز طبيعى قطر ٢٤ بوصة  
بطول ٣٨ كم ؛  
وعلى موافقة الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية بمحافظة الإسماعيلية ؛  
وعلى موافقة المجلس الشعبى المحلى لمحافظة الإسماعيلية ؛  
وعلى ما عرضه كل من السيد المهندس وكيل أول وزارة البترول لشئون الغاز  
والسيد المهندس رئيس مجلس إدارة الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية ؛

## قرار:

**مادة أولى -** يستولى مؤقتاً لمدة أربعة عشر شهراً أو بانتهاء الغرض المستولى عليه من أجله أيهما أقرب على الأراضى اللازمة لتنفيذ مشروع مد خط غاز طبيعى أبو سلطان / الشباب قطر ٢٤ بوصة لتغذية محطة كهرباء الشباب بمحافظة الإسماعيلية والذي يبدأ من المأخذ المقام على خط غاز الشباب ١٦ بوصة بمنطقة أبو سلطان وينتهى عند غرفة النهاية التى ستقام داخل محطة كهرباء الشباب بمحافظة الإسماعيلية بطول ٣٨ كيلومتراً ويعرض ٢٠ متراً ماراً بباطن الأرض بعمق ١,٥ متر طبقاً للمسار الموضح بيانه بالمذكرة الإيضاحية والخرائط المساحية المرفقة .

**مادة ثانية -** ينتهى العمل بأحكام هذا القرار بانتهاء مدة الاستيلاء الموضحة بالمادة الأولى .

**مادة ثالثة -** ينشر هذا القرار ومذكرته الإيضاحية فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢١/٥/٢٠١١

وزير البترول والثروة المعدنية

مهندس / عبد الله غراب

## الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية

### مذكرة إيضاحية

لقرار السيد المهندس وزير البترول والثروة المعدنية رقم ١١٩٠ لسنة ٢٠١١

بالاستيلاء المؤقت لمدة أربعة عشر شهراً على الأراضى اللازمة

لتنفيذ مشروع مد خط غاز طبيعى أبو سلطان / الشباب

قطر ٢٤ بوصة بمحافظة الإسماعيلية

أتشرف بالإحاطة بأنه أدرج بالموازنة الاستثمارية لخطة مشروعات الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية (إيجاس) لعام ٢٠١٠/٢٠١١ مشروع مد خط غاز طبيعى أبو سلطان / الشباب قطر ٢٤ بوصة لتغذية محطة كهرباء الشباب بمحافظة الإسماعيلية ، ويبدأ مسار الخط من المأخذ المقام على خط غاز الشباب ١٦ بوصة بمنطقة أبو سلطان بمحافظة الإسماعيلية وينتهى عند غرفة النهاية التى ستقام داخل محطة كهرباء الشباب بمحافظة الإسماعيلية ، وقد أسند تنفيذ المشروع للشركة المصرية للغازات الطبيعية (جاسكو) إحدى شركات قطاع البترول .

وحيث إنه يلزم لتنفيذ المشروع ضرورة الاستيلاء المؤقت لمدة أربعة عشر شهراً أو بانتهاء الغرض المستولى عليه من أجله أيهما أقرب على الأراضى اللازمة لمسار الخط قطر ٢٤ بوصة بطول حوالى ٣٨ كم وبعرض ٢٠ متراً ماراً بباطن الأرض بعمق ١,٥ متر والذي يبدأ من المأخذ المقام على خط غاز الشباب ١٦ بوصة بمنطقة أبو سلطان بمحافظة الإسماعيلية موازياً لطريق أبو سلطان / القاهرة من الجهة البحرية لمسافة ١٧ كم ومجاوراً للخط القديم (خط الشباب ١٦ بوصة) وقبل أن يصل إلى طريق القاهرة / الإسماعيلية بحوالى ٤٠٠ متر يتقاطع مع طريق أبو سلطان / القاهرة ثم يتقاطع مع طريق القاهرة / الإسماعيلية

ويتوازى معه من الجهة البحرية بمسافة ٨ كم ثم ينحرف باتجاه الشمال لخط ١٦ بوصة لمسافة ١٣ كم حتى ينتهى عند غرفة النهاية التى ستقام داخل محطة كهرباء الشباب بمحافظة الإسماعيلية ، وذلك وفقاً للخرائط المساحية المرفقة والموضح عليها مسار الخط .

وقد تم الحصول على موافقة المجلس الشعبى المحلى لمحافظة الإسماعيلية على تنفيذ مشروع الخط بالأراضى اللازمة لمسار تنفيذه والواقعة فى نطاق المحافظة ، وكذا تم الحصول على موافقة الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية بمحافظة الإسماعيلية وكذا موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة .

وحيث إن المشروع يعد من المشروعات الحيوية الهامة والعاجلة ذات النفع العام والتى تخدم الاقتصاد القومى وتضمنتها خطة مشروعات الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية ، ومدرج له الاعتمادات المالية اللازمة .

ونظراً لصفة الاستعجال التى يتسم بها المشروع والذى لا يحتمل التأخير وإعمالاً لأحكام المادة (٤) من القانون رقم ٢١٧ لسنة ١٩٨٠ فى شأن الغاز الطبيعى والقانون رقم ٤ لسنة ١٩٨٨ بشأن خطوط أنابيب البترول ولائحته التنفيذية وإعمالاً لأحكام المادة (١٥) من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة والتى تجيز للوزير المختص إصدار قرار بالاستيلاء المؤقت على الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروعات العاجلة فى حالة الضرورة والاستعجال .

ونظراً لأن المشروع من المشروعات الطويلة التى يتعذر فيها حصر أسماء الملاك والحائزين للأراضى التى يمر بها مسار الخط قبل صدور القرار .

**لذلك :**

يقتضى الأمر إصدار قرار الاستيلاء المؤقت لمدة أربعة عشر شهراً أو بانتهاء الغرض المستولى عليه من أجله أيهما أقرب على الأراضى التى يمر بها مسار الخط المشار إليه والموضع موقعه وحدوده ومعالمه بصدر هذه المذكرة والخرائط المساحية المرفقة باعتباره إجراءً وقتياً يُمكن الشركة المصرية للغازات الطبيعية (جاسكو) الجهة القائمة بالتنفيذ من وضع الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروع تحت تصرفها خلال فترة التنفيذ ، وستقوم الشركة المذكورة بصرف التعويضات اللازمة لذوى الشأن باعتبار أن ذلك مرتبطاً بالتنفيذ مع إعادة الأراضى المار بها مسار الخط فى نهاية التنفيذ إلى الحالة التى كانت عليها وقت الاستيلاء .

والأمر معروض على سيادتكم رجاء التكرم بالنظر فى استصدار قرار الاستيلاء المطلوب .

تحريراً فى ٢٠١١/٥/٨

رئيس مجلس إدارة

الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية

مهندس / حسن المهدى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / زهير محمد حسب النبى

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١١

٢٥١٠٣ س ٢٠١١ - ١٩٥٦